

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٦٠٠ م^٢، الكائنة خلف مدرسة عمر بن الخطابالتجريبية بشارع مسجد التوحيد - حى التبين بمحافظة القاهرة لصالح وزارة التربية والتعليم،بالإيجار الاسمى، لتوسعة المدرسة وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : مدرسة بطول ٣٠ م .

الحد القبلى : شارع بعرض ٢٠ م و بطول ٣٠ م .

الحد الشرقى : مسجد بطول ٢٠ م .

الحد الغربى : حجرات إدارية ثم جراج بطول ٢٠ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل